

## قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

@ 379 أمير المؤمنين ! أما تذكر إذ كنت أنا وأنت في الإبل فأجنبنا ، فأما أنا فتمرغت كما تمرغ الدابة ، وأما أنت فلم تصل ، فذكرت ذلك النبي فقال : ( ( إنما يكفيك هكذا ) ) وضر يديه الأرض فمسح بهما وجهه وكفيه ( ) فقال له عمر : ( ( اتق اﻻ يا عمار ) ) فقال : ( ( إن شئت لم أحدث به ) ) فقال : ( ( بل نوليك من ذلك ما توليت ) ) فهذه سنة شهدها عمر ، ثم نسيها ، حتى أفتى بخلافها ، وذكره عمار فلم يذكر ، وهو لم يكذب عماراً ، بل أمره أن يحدث به . وأبلغ من هذا أنه خطب الناس فقال : ( ( لا يزيد رجل على صدق أزواج النبي وبناته إلا رددته ) ) فقالت امرأة : ( ( يا أمير المؤمنين 1 لم تحرمنا شيئاً أعطانا اﻻ إياه ؟ ثم قرأت : ( ( أو آتيتم إحداهن قنطاراً ) ) . فرجع عمر إلى قولها ، وقد كان حافظاً للآية ولكن نسيها . وكذلك ما روى أن علياً ذكر الزبير يوم الجمل شيئاً عهده إليهما رسول اﻻ فذكره حتى انصرف عن القتال ، وهذا كثير في السلف والخلف . . السبب السادس . عدم معرفته بدلالة الحديث ، تارة لكون اللفظ الذي في الحديث غريباً عنده ، مثل لفظ : المزابنة ، والمحاولة ، والمخابرة ، والمامسة ، والمنايذة ، والغرر ، إلى غير ذلك من الكلمات الغريبة التي قد يختلف العلماء في تفسيرها ، وكالحديث المرفوع ( ( لا طلاق ولا عتاق في إغلاق . ) ) فإنهم قد فسروا الإغلاق بالإكراه ، ومن يخالفه لا يعرف هذا التفسير ، وتارة لكون معناه في لغته وعرفه ، غير معناه في لغة النبي وهو يحمله على ما يفهمه في لغته ، بناء على أن الأصل بقاء اللغة ، كما سمع بعضهم آثاراً في الرخصة في النبيذ ، فظنوه بعض أنواع المسكر لأنه لغتهم ؛ وإنما هو ما ينبذ لتحلية الماء قبل أن يشدد ، فإنه جاء مفسراً في أحاديث كثيرة صحيحة ، وسمعوا لفظ الخمر في الكتاب والسنة ، فاعتقدوه عصير العنب المشتد خاصة ، بناء على أنه كذلك في اللغة ، وإن كان قد جاء من الأحاديث أحاديث صحيحة تبين أن الخمر اسم لكل شراب مسكر ، وتارة لكون اللفظ